1242 - عمر بن فروخ القتات أظنه بصري ثنا علي بن إبراهيم بن الهيثم ثنا الحسن بن محمد بن الصباح ثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي ثنا عمر بن فروخ القتات ثنا حبيب بن الزبير عن عكرمة عن بن عباس قال نهى رسول ا صلى ا عليه وسلّم أن تباع الثمرة حتى يتبين صلاحها أو يباع صوف على ظهر أو لبن في ضرع أو سمن في لبن ثنا محمد بن حمدون بن خالد ثنا إسحاق بن إبراهيم الجرجاني ثنا عفان بن سيار البصري ثنا عمر بن فروخ عن حبيب بن الزبير عن عكرمة قال رأيت رجلا يصلي في المسجد الحرام فكان إذا وضع رأسه كبر وإذا رفع رأسه كبر وإذا نهض فيما بين الركعتين كبر فانكرت ذلك عليهن فأتيت بن عباس فسألته عن ذلك فقال لا أم لك أو ليست صلاة رسول ا صلى ا عليه وسلّم وعمر بن فروخ لم يحضرني له غير هذين الحديثين وما أظن أن له غيرهما إلا اليسير